

الدرس 83 DH - كرسى الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور

سعيد الكملي

سعيد الكملي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم. قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب الوضوء من المذي - [00:00:03](#)

قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن ابي النضر مولى عمر ابن عبيد الله عن سليمان ابن يسار عن المقداد ابن الاسود ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه امره ان يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل اذا دنا من اهله فخرج منه المجيء. ماذا عليه؟ قال - [00:00:23](#)

علي فان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا استحي ان اسأله قال المقداد فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اذا وجد ذلك احدكم فلينضح فرجه بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة - [00:00:43](#)

اه كنا شرعنا في الكلام على هذا الحديث في الدرس الماضي وذكرنا بعد بعض ما يتعلق ببعض رجال اسناده قد اه اه قدح ابن عبد البر رحمه الله بهذا الاسناد - [00:01:01](#)

اه بانه منقطع وتبعه على ذلك الزرقاني آ قال ان سليمان بن يسار لم يدرك شيخه في هذا الاسناد وهو المقداد ابن الاسود لان المقداد رضي الله عنه مات سنة ثلاث وثلاثين - [00:01:19](#)

وولد سليمان سنة اربع وثلاثين ولذلك قال ابن عبد البر هذا اسناد منقطع وقد روى النسائي هذا الحديث من طريق سليمان ابن يسار عن ابن عباس ان عليا رضي الله عنه امر المقداد ان يسأل له - [00:01:41](#)

فقد يكون الساقط حينئذ في هذا الاسناد هو عبد الله بن عباس لكن اثبت ابن حبان رحمه الله اللقاء لسليمان والمقداد فقال روى قال ابن حبان روى سليمان ابن يسار عن مقداد ابن الاسود وهو ابن دون عشر سنين - [00:02:03](#)

فعلى هذا الذي قال ابن حبان يكون الاسناد حينئذ متصلا وايما ما كان فهذا الحديث حديث صحيح له طرق شتى عند اهل العلم ومنها ما هو في الصحيح. فهو حديث صحيح على هذا الذي ذكره آ ابن عبد البر رحمه الله نعم - [00:02:30](#)

عن المقداد ابن الاسود ان علي بن ابي طالب امره ان يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل اذا دنا من اهله. علي ابن ابي طالب رضي الله عنه امر المقداد ابن الاسود - [00:02:50](#)

ان يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اصل في التعاون على العلم. وان الذي يتعثر عليه شيء منه يجب عليه ان يسأل اخاه ان يعينه عليه وقد بواب البخاري اه في كتاب العلم باب التناوب في العلم - [00:03:05](#)

واخرج فيه حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما كان يتناوب هو وجار له من العوالي كانوا يتناوبا كانا يتناوبان النزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل هذا يوما - [00:03:27](#)

وينزل هذا يوما فاذا نزل عمر بن الخطاب وكان وحي في ذلك اليوم اتى اخبر صاحبه الذي لم ينزل لخبر ذلك اليوم وكذلك اذا نزل جاره اخبر عمر رضي الله عنه بخبر ما كان ذلك اليوم - [00:03:42](#)

وهذا قلت لكم بوابه عليه البخاري باب التناوب في العلم. وهذا من الامر من الامر بالمعروف وهذا من التعاون على البر والتقوى الذي امر الله تعالى به. لكن هل يدخل في هذا؟ الذي يغيب عن - [00:03:59](#)

درس مثلا لكسل او لنحوه ثم يطلب المعونة اذا حضر آا اوقات الاختبارات والامتحانات طلب من الناس الدروس هل يدخلوا في هذا انا اقول لا يدخل فيه لان الذي يطلب التعاون فيه من غاب عن درسه مثلا لغرض صحيح لكسب ما عاش - [00:04:19](#)
يعني لمرض او لنحوه من الاغراض الصحيحة المقبولة عند العقلاء اما الذي يغيب عن الدرس اذا اذا اشتد الحر اثر الظلال واذا اشتد البرد اثار دفء اه لحافه فالتحف بغطائه ثم اذا حضرت الامتحانات شرع يطوف على من كان لا يبالي - [00:04:42](#)
يبرد ولا بحر ولا بريح ولا يعني ويصبر على ذلك كله ويحضر الدروس فشرع يطوف عليه امثال ذلك ويقول له اعطني فاذا بخل احدهم بما تعب في باش يقوليه انت تكتم العلم - [00:05:09](#)
وانت اثم في كتم العلم بل انا اقول انت مأجور في كتم العلم لان مثل هذا يجب ان يكتب عنه العلم. العلم لا يبذل لاي احد العلم لا يبذل الا لاهله - [00:05:28](#)

الذين يتعبون في تحصيله ويجدون في تحصيله. اما مثل هذا فهو يعني طلبه مضره على العلم هذا وقد وصف الشيخ العربي المستاري رحمه الله في منظومته التي سماها سراج العلوم - [00:05:42](#)
والتي شرحها اه احمد الشيخ مولاي حمد بالممامون البلغيتي رحمه الله وشرحها مطبوع في مجلدين وهو من احسن ما كتب عليها آا وصف ذكر اوصاف هذا الذي يتعاون معه على العلم يعينك وتعينه فقال آا ولتتخذ قال ولتتخذ خلة لبيبا - [00:06:00](#)
منصفة بين الانام بالتقى قد وصفا لا يعرف الضغن ولا يعزى له قد صدقت افعاله اقواله فكن به في كل حال ذا اقتداء وما اخالك تراه ابدأ هذا الذي بهذه الاوصاف قال انا ما اظنك تراه ثم اذا رأيتاه اذا وجدت من اجتمعت في هذه الاوصاف - [00:06:25](#)
مم؟ عض عليه عض المجازيا بالنواجذ وقال وما اخالك تراه ابدأ. نعم. ان علي ابن ابي طالب امره ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل اذا دنا من اهله فخرج منه المذي ماذا عليه؟ اه عن الرجل اذا دنا من اهله - [00:06:51](#)
اهل اذا ظن من اهله اي اذا دنا من زوجته حليلته والاهل في مصطلح القرآن تطلق اطلاقا منها آا القرابة يطلق الاهل ويراد بها القرابة ومن ذلك قول ربنا سبحانه ونادى نوح ربه فقال ربي ان ابني من اهلي - [00:07:15](#)
يطلق الاهل وفي ويراد به سكان القرى. ومن ذلك قول ربنا سبحانه افأمن اهل القرى ان ياتيهم بأس ويطلق الاهل ويراد به قراء التوراة والانجيل كما في قوله تعالى يا اهل الكتاب - [00:07:39](#)

ويطلق الاهل ويراد به اصحاب الاموال واصحاب الاملاك ومن ذلك قول ربنا سبحانه ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلهما ويطلق على غير ذلك ايضا نعم. قال علي فان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا استحي ان اسأله. هذه حيثية - [00:08:00](#)
استحياء علي رضي الله عنه لان عنده ابنة لان عنده آا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا فيه كريم معاشره الاصهار. وان الانسان ينبغي ان يستعمل الحياء مع اصهاره. ولا يقصد - [00:08:22](#)
باسعار خصوص الاب ابي الزوجة فقط وانما المرء عليه ان لا يذكر اسباب اه قربان الاهل ولا مقدمة ذلك لا مع لا امام زوجي لا امام ابي زوجته ولا ابنها ولا اخيها - [00:08:43](#)

بما في ذلك من من استعمال الحياء مع مع الناس وذلك من جميع المعاشره نعم. قال علي فان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا استحي ان اسأله ولا استحي ان اسأله - [00:09:01](#)
وهذا هذا الفعل استحي هنا هذا مضي استحي بياء واحدة وفيه لغة اخرى هي استحيي استحيا بيئين وهذه هي اللغة العالية وبها نزل القرآن العظيم قال ربنا سبحانه ان الله لا يستحيي ان يضرب مثلا ما بعوضة. وقال - [00:09:17](#)
اخفش استحي بياء واحدة لغة تميم واستحيا بيئين اه لغة الحجاز. نعم. قال المقداد فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اذا وجد ذلك احدكم فليضح فرجه بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة - [00:09:41](#)
الحياء اه خلق من اعظم الاخلاق ومن ومن ارفعها قدرا حتى قال ابن القيم هو خاصة الانسانية. فمن لا حياء له ليس له من الانسانية الا اللحم والدم الظاهرة وقد روى الشيخان عن انس بن مالك رضي الله عنه - [00:10:07](#)
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حياء شعبة من الايمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الايمان. وروى الشيخان عن ابن

عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحياء - [00:10:37](#)

فقال له صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان والحياء قسمان حياء ممدوح وحياء مذموم الحياء الممدوح المطلوب المحمود هو شهود النعمة ورؤية التقصير ان ان تعقل نعم الله عليك - [00:10:58](#)

وان ترى عجزك عن احصائها وان ترى في مقابل ذلك تقصيرك في تقصيرك في حق الله امام نعم الله عليك. هذه هذا الشهود يحدث لك استحياء وهذا الاستحياء هو المحمود لماذا؟ لانه يبعثك على الترقى في الكمالات واتباع القربات اثر القربات - [00:11:27](#)

والحياء المذموم هو الحياء الذي يمنع من فعل واجب او يحمل على فعل معصية وهذا انما سمي حياء تجوزا والا فهو من تلاعب الشيطان بمن التبس به يحتاج الانسان ان يعلم الشيء من امر دينه - [00:11:52](#)

يجب عليه ان يفعله فيستحي ان يسأل فيقوده ذلك الاستحياء الى تضييع ذلك الذي يجب عليه معرفته. هذا مذموم ولذلك لما سألت اه ام سلمة رضي الله عنها قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق - [00:12:14](#)

هل على المرأة من غسل اذا هي؟ رأته الماء او اذا هي احتملت مع انه مما يستحي يستحي من مثله ان يسأل منه يعني ولاسيما من قبل النساء ومع ذلك اذا كان هذا الاستحياء سببا - [00:12:34](#)

الى ان تطر المرأة مثلا واستحيت وقالت اذا انا ما كذا الى اخره فنسهر ويكون ذلك سببا الى افساد الصلوات وافساد الصيام الى اخره يعني لم يحملها الحياء او لم يمنع الحياء من التعلم الواجب عليها - [00:12:54](#)

بعض الناس يسمع هذا الكلام ماذا يفعل اذا اتى للسؤال قال ان الله لا يستحي من الحق تكون عبارته خشنة يختار مثلا اذا اراد ان يسأل عما من شأنه ان يستحي منه - [00:13:15](#)

صرح تصريحاً يكاد يكون يعني لا التصريح متى يكون التصريح؟ التصريح بما يستحي منه اذا لم يمكن الإفهام الا بالتصريح اما اذا كان يمكن الافهام بالتعريض بالايحاء بالتلويح فلا يلجأ الى التصريح لان الحياء في جميع الاحوال حسنة - [00:13:35](#)

فهذه مرتبة الحسنى بين سيئتين ينبغي ان ينتبه لها نعم. اذا وجد ذلك احدكم فليوضح فرجه بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة. انا هذا فليوضح هذا اه فعل مضارع مقلوبنا من امر - [00:14:00](#)

ماضيه نضح هذا نضح فعل ماض مفتوح العين في مفتوح العين في الماضي ما عينه الضاد فعل ما ضاح وعينه مفتوحة وهو حلقي اللام مالمه حاء نضح فعلى لامة حاء والحاء حرف - [00:14:20](#)

ها القيمة هي حروف الحلقة الهمز والهاء والعين والغين والحاء مجموعة في اخي هاك علما حازه غير خاسر. اجمع الشاطبي في الا هاج حكم عن مخاليه غفل هذه اذا كان الفعل - [00:14:47](#)

الثلاثي مفتوح العين في الماضي ولامه حرفا ولامه حرف حلقي فان مضارعه القياس فيه ان يكون على يفعل. فتقول نضح انضحوا را محابير ماح هو امم فتح يفتح هو سبح يسبح الى اخره - [00:15:12](#)

لكن سمع في مضارعه الكسر ايضا ينضح وقال النووي رحمه الله في شرحه على مسلم هكذا قيده جمع من الشيوخ. يعني في النسخ المسموعة ينضح انضح لينضح فرجه وقع في يعني اهل الكسر هو مخالف للقياس لان القياس ان - [00:15:36](#)

ان يفتح المضارع في بعض المجالس الحديثية التي كان يملي فيها الشيخ ابو حيان الاندلسي صاحب صاحب البحر المحيط ام لا في هذا الحديث فقال فليوضح فرجه فكان في المجلس احد علماء الشافعية - [00:15:58](#)

وهو استيراج الدمنهوري فرد على ابي حيان وقال له قال النووي النبوي هذا علم من اعلام الشافعية قال هذا الدمار هني الدم الهوري قال لابي حيان قيده النووي بالكسر يعني اخطأت - [00:16:21](#)

مجلس وابو حيان لا يخطأ مثله ولاسيما في علم العربية فاما قال ابو حيان؟ قال حق النووي ان يستفيد ذلك مني. وتقول ليا نتا النووي قال النووي خصو يتعلمها مني انا - [00:16:42](#)

والذي قلته هو القياس وصدق ابو حية الذي قاله هو القياس الواقع انه لا مجال للتخطئة هنا اصلا لان ورد السماع ايضا بالكسر. نضح هذه تأتي على معنيين قد تقدم لنا الكلام عنهما هما الرش - [00:16:59](#)

الغسل والمقصود هنا بليئضح يغسل لا الرش المقصود هنا الغسل يبينه الرواية الاخرى في صحيح مسلم يغسل ذكره ويتوضأ فلما قال في رواية اخرى يغسل بين ان المراد بالنضح هنا الغسل - [00:17:19](#)

مم هذا الحديث آآ فيه ان من المسائل الفقهية التي فيه ان المذي لا يوجب الغسل وهذا موضع اجماع وفيه ان المذي ينقض الوضوء وهذا ايضا موضع اجماع لكن اختلف الفقهاء - [00:17:38](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال يغسل ذكره الفقهاء مختلفون هل يغسل ذكره كله؟ ام يغسل موضع النجاسة فقط مشهور مذهب المالكية ومشهور الحنابلة انه يغسل ذكره كله. يجب عليه استيعاب الذكر بغسله. اذا خرج منه المذي - [00:18:08](#)

وذهب الشافعية الحنفية الى انه يغسل موضع النجاسة فقط قالوا لان الذي اوجب الغسل هو خروج المني فاذا والمذي نجس فالذي يجب اذهاب النجاسة وذلك يكون بغسل الموضع فقط ولكننا استدللنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم يغسل ذكره - [00:18:27](#)

هذا لا يتم الا باستيعابه من غسل موضع النجاسة فقط لم يصدق عليه انه غسل ذكره وانما ذلك يصدق على من غسل العضو كاملا وهذا هذا ارجح للحديث الذي ذكرت لكم - [00:18:52](#)

وآآ عليه يعني اختلفوا ايضا هل هذا الغسل لعله وهي ازالة النجاسة ازالة المي او هو غسل تعبدي تعبدي لا تدرك علتهم لا تدرك علته لا تتعقل علته لماذا هذا الخلاف؟ قالوا لان - [00:19:10](#)

حنا رجحنا ان الواجبة غسل الذكر كله لماذا اذا كان موضع النجاسة محدد. لماذا يعني يجب غسل الذكر كله قطعاً حينئذ ليست العلة النجاسة واذا لم تكن علة النجاسة قالوا هي اذن هذا الغسل تعبدي - [00:19:37](#)

والذين يقولون يجب ان يغسل هذا الموضع فقط يقولون علة النجاسة على القول بانه تعبدي وهو الذي ذهبنا اليه يكون حينئذ الذي يغسل المذي يجب عليه ان ينوي ازالة النجاسة لان عندنا حنا - [00:20:02](#)

في الشريعة المتقاعدة ان كل فعل تعبدي يجب اقتترانه بالنية. الافعال المعقولة المعللة هذه لا يجب النية في اجزائها لكن الافعال التعبدية وهذا منها يجب اقتترانها بالنية لتحصيل الاجزاء وهذا الذي اشار اليه البشار بقوله - [00:20:20](#)

واغسل جميع الفرج مبينا مذهبنا ناوي اي نوي واصيل جميع الفرج ناوي للمذي. وهذا ايضا من النجاسات من الاحداث التي يشترط في ازلتها الماء. ولا يقوم غير الماء اقامة الأحداث عندنا خمسة والحدث يقول هو البشار والحدث بول وريح غائط مع المذي مع مع الودي واغسل جميع الفرج ناوي المذي - [00:20:48](#)

قول وريح غائط مع الودي واغسل جميع الفرج نوبل للمذي هادي هي الاحداث المذي من الاحداث التي يشترط في ازلتها الماء مثلا انتم تعلمون ان البول اكرمكم الله المهم ازالته - [00:21:16](#)

اي لا يشترط في في من قضى حاجته من البول ان ان يغسل موضع النجاسة وانما لو استجمار واستعمل هذا الكلينيكس او استعمل هذا عندنا وازال النجاسة فيعني صحت صحة تطهير - [00:21:35](#)

اما المذي فلا وانما يشترط ازالته بالماء ولو اذهبته يعني ولو مسح الانسان بالورق او بالحجارة فاذهب اثره. لا يحصل له حكم التطهير لا يحصل له حكم التطهير الا بعد غسل المحل يعني الفرج بالماء - [00:21:55](#)

وهذا هو الذي اشار اليه البشار بقوله وعينوا للماء في مذي او حيض او نفاس نومانى او بول انثى او خصي او يرى منتشرا مخرجا ان كثر الشاهد عندنا وعينوا للماء في مذي - [00:22:16](#)

لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فليئضح فرجه بالماء وقال يغسيل ذكره فعين صلى الله عليه وسلم الماء والمعين لا يتم الامتثال الا به وهذا هو مذهب المالكية ورجحه - [00:22:31](#)

ودقيق العلم من الشافعية ورجحه ايضا اه النووي من الشافعية في شرحه على صحيح مسلم. نعم. اذا وجد ذلك احدكم فليئضح فرجه بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة وليتوضأ وضوءه للصلاة لان احنا قلنا ان الاجماع منعقد على ان خروج المذيع على وجه الصحة - [00:22:50](#)

ناقض للوضوء قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني ما لك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اني

لاجده ينحدر مني - 00:23:10

مثل الخريزة. فاذا وجد ذلك احدكم فليغسل ذكره وليتوضأ وضوءه للصلاة. يعني المذي هداك الحديث الذي تقدم لنا حديث علي اخرج به البخاري في الصحيح وبوب له ترجمة انتم تعرفون ان العلماء يقولون ان فقه البخاري في تراجمه - 00:23:22 ترى جمل هذا الباب بقوله باب من استحيا فامر غيره بالسؤال يشير الى هذا الذي ذكرناه ان من المروءة استعمال الحياء وان لا انه لا يطرح الحياء طرحا فقال هو باب من استحيا - 00:23:44

فامر غيره بالسؤال فجمع بين المصلحتين. مصلحة استعمال الحياء ومصلحة السؤال عن العلم استحيا هو وامر غيره بتحصيله ما كان ينبغي ان يحصله. قال عبيد الله رحمه الله وحدثني اه عن مالك عن زيد بن اسلم العدوي اه المحدث الفقيه مولاهم تقدمت لنا ترجمته مرارا - 00:24:03

كان له جلالة عجيبة كان الامام مالك رحمه الله يقول كان زيد بن اسلم يحدث من تلقاء نفسه فاذا قام لم يجترئ عليه انسان متى رحمه الله سنة ستين وثلاثين ومئة نعم - 00:24:31

عن ابيه. ابوه هو اسلم العدوي بالولاء اه مولى عمر بن الخطاب اه الفقيه المحدث الامام الحجة المعمر المخضرم التابعي يقال انه من اصله من الحبشة وقيل انه من سبعين التمر وعين التمر هذه بلدة بقرب بقرب في محافظة كربلاء - 00:24:49 بالعراق آ كان من ائمة اهل المدينة وهو من من جلة موالي عمر رضي الله عنه. قال ابو عبيدة مات سنة ثمانين لكن قال غير ابي عبيد صلى عليه مروان بن الحكم - 00:25:17

ومروان بن الحكم مات سنة اربع وستين فيقتضي ذلك انه مات قبل سنة ثمانين بل قبل سنة سبعين وبديل هذا ايضا ان البخاري لما اه ذكره في كتاب التاريخ الاوسط ذكره في فصل من مات بين الستين والسبعين - 00:25:35 فدل على انه يعني ما بلغ السبعين بل ولا اه الثمانين كما قال ابو عمر نعم. عن زيد بن اسلمة عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اني لاجده ينحدر مني مثل الخريزة - 00:25:55

يقصد المذي يجده ينحدر منه مثل الخريزة. الخريزة تصغير خرزة. والخرزة الجوهرة. يعني ان عمر رضي الله عنه يحس المني ينحدر على فخذه كالحدار الجوهرة نعم وقد عمر رضي الله عنه كان به سلس المذي - 00:26:12 آ اخرج عبد الرزاق في مصنفه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه آ قال اني لاجد آ الشيء ينحدر مني مثل الجمال او مثل الخرزة الا اباليه مم نعم. فاذا وجد ذلك احدكم فليغسل ذكره وليتوضأ وضوءه للصلاة يعني المذي. وقلت لكم ان عمر رضي الله عنه - 00:26:32

كان به سلس المذي لماذا قلنا به سلس المدينة؟ لانه قال هو اجده ينحدر مني فلا اباليه الاجماع منعقد انا ذكرت لكم الان ان الاجماع منعقد على ان خروج المذي - 00:26:57

ينقض الوضوء فكيف لا يباليه ام يعني يخرج منه على وجه المرض لا على وجه الصحة المذي ينقض الوضوء اذا خرج على وجه العادة وهي على وجه الصحة على وجه الكذب. اما اذا خرج على وجه المرض - 00:27:12 فهذا لا ينقض الوضوء بدليل قول عمر رضي الله عنه لا اباليه ولكن الامام مالكا رحمه الله يستحب لمن كان به هذا السلس ان يتوضأ لكل صلاة يستحبه له ولا يجبه عليه - 00:27:32

نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن زيد بن اسلم عن جندب مولى عبد الله بن عياش انه قال سألت عبد الله بن عمر رضي الله عنه - 00:27:46

هما عن المذي فقال اذا وجدته فاغسل فرجك وتوضأ وضوءك للصلاة فقلت لكم ان الامام مالكا رحمه الله يستحب لمن كان به سلس المذي يستحب له ان اه ان يتوضأ - 00:27:56

اه غيرنا هم الحنفية والشافعية والحنابلة يوجبون عليه الوضوء يجيبون على من كان به سلس المذي ان يتوضأ ويستدلون على ذلك بها بالحديث المتقدم فليوضح فرجه والنبي صلى الله عليه وسلم قال في رواية مسلم يغسل ذكره قالوا ولم يفرق النبي صلى الله

عليه وسلم بين من خرج منه المري على على على - [00:28:11](#)

اه جهة المرض او خرج ابنه على جهة الصحة وحيث لم يفرق النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفصل دل ذلك على ان مطلق خروج الذي ناقض للوضوء يوجب الوضوء - [00:28:37](#)

وهذا احوط ولكن مذهب الامام مالك رحمه الله له وجه لان هذا مذهب اهل المدينة هو مذهب اهل مالك ومذهب علماء المدينة قبله انهم الشيء الذي لا ينقطع السلس الذي لا ينقطع لا يرون وجها ليجاب الوضوء منه انه لا ينقطع. توضحاً ويخرج - [00:28:50](#)
يتوضأ ويخرج فهذا لا ينقطع يعني اذا اوجبت عليه وقت ما خرج منه المذي ان يتوضأ وان كان به سلس هذا موقع له في الحرج والعناية الذي رفع عنا في هذه الشريعة. على كل حال الوضوء احوط لمن لا يؤود والا فله في مذهب المالكية ساعة. نعم - [00:29:11](#)
العبيد الله ابن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن زيد ابن اسلم عن جندب مولى عبد الله بن عياش انه قال سألت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن - [00:29:31](#)

فقال اذا وجدته فاغسل فرجك وتوضأ وضوءك للصلاة اذا وجدته فاغسل فرجك وهذا ايضا مما يستدل به على ان الواجب غسل العضو كله وتوضأ وضوءك للصلاة لان خروجه وعلى وجه الصحة مناقض للوضوء نعم. قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب الرخصة في ترك الوضوء من المذي - [00:29:41](#)

يعني باب الرخصة في ترك الوضوء من المذي اذا خرج على وزير العلة لا على وجه الصحة نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب انه - [00:30:07](#)
سمعه ورجل يسأله فقال اني لاجد البلل وانا اصلي افا انصرف؟ فقال له سعيد لو سال على فخذي ما انصرفت حتى اقضي صلاتي عن سعيد بن المسيب انه سمعه ورجل يسأله فقال اني لاجد البلل وانا اصلي افا انصرف - [00:30:22](#)
فقال له سعيد لو سال على فخذي ما انصرفت حتى اقضي صلاتي. قال عبيد الله ابن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك فهذا طرح هذا طرح للمذي الخارج على وجه - [00:30:42](#)

على وجه على وجه المرض نعم ولا بد من حمل هذه الاثار الاثر في هذه الباب في هذا الباب لابد من حملها ان المذي هنا خرج على وجه العلة لماذا هذا هو الاجماع منعقد على ان خروج الذي ناقض - [00:30:59](#)
وانتم تسمعون انه عمر رضي الله عنه يقول لا ابالي هو سعيد بنسيب يقول حتى اقضي صلاتي. كيف هذا؟ يخالفه الاجماع وهل ينعقد اجماع من مخالفة عمر بن الخطاب لكن لابد حينئذ لحمل هذه الاثار على انه يخرج على وجهي - [00:31:21](#)
المرض نعم. قال عبيد الله ابن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن الصلت ابن زبيد انه قال سألت سليمان ابن سأل سليمان ابن يسار عن البلل اجده فقال انضح ما تحت ثوبك بالماء والهي عنه. والاثار الذي قبله ليس فيه التصريح بان البلل الذي - [00:31:39](#)
ليجده السائل فهو من الملي اجد بللا قد يجد البلل من غير المد قد يجده من البول اكرمكم الله فاخراج الامام مالك رحمه الله لهذين اثريين تحت هذا الباب ترجمة الرخصة في - [00:31:59](#)

ترك الغسل من المذي اما انه عنده علم بان هذا البلل انما هو بلل مدين لا لا بلل غيره وقد يكون ذلك مشتهرا في المدينة وبذلك اه يعني اخرجه الامام مالك مكتفيا بالشهرة عن التصريح بانه بان سبب البغي المذي. او يكون - [00:32:16](#)
عند الامام مالك يعني اخرجه لان آآ السلس سلس البول كسلس المذيع. يعني كله سلس يمكن ان يسيل في آآ الصلاة يعني على وجه السلاس فهو لا لا يبالي به نعم عن الصمت بن زبيد قال وحدثني يحيى عن مالكيه عن الصلت بن زبيد - [00:32:39](#)
بني السلط الكندي آآ قاضي المدينة في وقته احد الثقات. نعم. انه قال سألت سليمان ابن يسار عن البلل اجده فقال انضح ما تحت ثوبك بالماء والهي عنه. انضح اغسل اه اغسل ما تحت الثياب - [00:33:11](#)

والهي عنه الهاء هذا فعل امري من لا هي لا هي يلهى كرضي يرضى ونسي ينسى الى اخره معناه اغفل عنه لا هي يلهى اذا غفل واللعب هذا يقال فيه - [00:33:33](#)
لها يلهو واسم الفاعل منهما لاهين لا هي يلهى لاهين فهو غافل لا ها يلهو لاه اي لاعب ولذلك ما رواه الترمذي عن ابي هريرة رضي الله

عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة فان الله لا - [00:33:54](#)

يستجيب دعاء من قلب غافل لاهي بقلب غافل لاه لاه اي لاعب او لاهين اي غافل ويكون حينئذ تأكيدا لغافل نعم. قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب الوضوء من مس الفرج. باب الوضوء من مس الفرج - [00:34:22](#)

اختلفت فيه الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وسبب هذا اختلاف الفقهاء لان بعض الاحاديث آآ تؤذن بان من ما استفرجه انتقض وضوءه. ومن ذلك الحديث الذي سيذكره الامام ما لك في هذا الباب هو حديث بشرى - [00:34:43](#)

تا بنتي صفوان ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يمس ذكره فامر ان يعيد الوضوء هو من الاحاديث ما هو مؤذن بان مس الذكر لا ينقض الوضوء وهو حديث طلق بن علي - [00:35:00](#)

اه ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل اه عن سئل عن الرجل يمس ذكره في الصلاة فقال فقال وهل هو الا بضعة منك؟ جزء منك طرف منك فكما انك - [00:35:20](#)

لا تتوضأ اذا مسست رأسك وهو بضعة منك فكذلك لا تتوضأ اذا مسست فرجك فرجك العلماء اختلفوا في هذا فمنهم من ضعف

حديث طلقه وحكم بانتقاض الوضوء بنفس الذكر. ومنهم من ضعف حديث بشرى - [00:35:30](#)

وحكم بعدم انتقاض الوضوء والمالكية اعمال الحديثين قالوا حديث بشرة الصحيح وحديث طلق صحيح وهذا ليس تعارضا وانما هو

يعني اختلاف في الاحوال فقد يمس الذكر مس فينقض الوضوء ويمس مس فلا ينتقض الوضوء - [00:35:49](#)

لكن يعني هذا حملوا هذا الاختيار في احاديث على المس على المس يعني على صفة دون صفة لكنهم اختلفوا في تعيين الصفة فمنهم

من قال هذا لاهل الكلام غير المالكية. منهم من قال - [00:36:18](#)

ان الصفة المعتبرة هي العمد فمن كان عاملا مس ذكره انتقض وضوءه. ومن لم يكن عامدا لم ينتقض. ومنهم من اعتبر الشهوة خالف

من مس ذكره بشهوة انتقض وضوءه ومن لم يمسه بشهوة لم ينتقض ومنهم - [00:36:34](#)

من اعتبر المس بالكف او يعني ببطن الكف او باصبع وهذا الذي استقر عليه عمل المالكية في هذا المغرب الاسلامي في المغرب

والاندلس ونحوها قالوا لان يعني هو هذا المس ببطن الكف - [00:36:53](#)

هو لا يكون الا ممن قصد مس العضو مس يعني لائقا بذاك العضو مس لذلك العضو اما من مسى بظهر كفه او بطرف ذراعه او بذلك او

بنحو ذلك فهذا لا ينقض وضوءه. وقد ذكروا اقوالا غير هذه - [00:37:11](#)

انظروا هذه ينظرها من شأن في شرح ميارة شرح الشيخ ميارة الكبير الفاسي على المرشد المعين نعم وسنذكر بعد تفصيل هذه

الاحكام ان شاء الله في هذا البلد. نعم. قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن عبد الله ابن ابي بكر عن محمد

ابن - [00:37:30](#)

ابن حزم انه سمع عروة ابن الزبير يقول دخلت على مروان ابن حزم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء. فقال مروان ومن مسجد الوضوء

فقال عروة ما علمت هذا. فقال مروان بن الحكم اخبرني بصرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول -

[00:37:47](#)

اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ. قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن عبد الله ابن ابي بكر عن محمد بن عمرو بن حزم

ان عروة بن الزبير. قال ابن عبد البر هذه رواية يحيى ابن يحيى - [00:38:07](#)

وهذا خطأ قبيح وهو من وقد يكون من خطأ اليد وهو من قبيح الخطأ في الاسانيد الإسناد اشناهو ما لك عن عبدالله بن ابي بكر عن

محمد بن عمرو بن حزم - [00:38:29](#)

هذا الاسناد خطأ صوابه ما رواه ابن وضاح ما لك عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عروة بن الزبير بالخطأ اه

نعاود للناس اللي باقي مافطنوش - [00:38:51](#)

مالك عن عبدالله بن ابي بكر عن محمد بن عمرو بن حزم عن عروة بن الزبير هذا خطأ صوابه مالك عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد

بن عمرو بن حزم عن عروة بن الزبير - [00:39:13](#)

ما الخطأ؟ طيب الاسناد هذا راه روي واحد ولكن ذكر باسمه واسم ابيه واسم جده واسم جد ابيه شيخ مالك هو عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عبد بن حزم وهو يروي عن عروة بن الزبير - [00:39:39](#)

وليس عبد الله بن ابي بكر يروي عن عن محمد بن عمرو بن حزم وهذا يروي عن عروة بن الزبير. اذا الخطأ فين هاديك عن محمد بن عمر بن حزم هي عوض العين ينبغي ان يكون البال - [00:39:59](#)

ماشي عن محمد انما بن محمد ولذلك قال ابن عبد البر وقد يكون هذا من خطأ اليد عوض ان يكتب الناسخ آ بن محمد كتب عن محمد قال وهذا من قبيح الخطأ في الاسانيد. لماذا؟ لانه يصير الراوي عن عروة - [00:40:16](#)

عن عروة ابن الزبير يسيره محمد ابن عم ابن حزم ومحمد ابن عمرو ابن حزم لا يروي عن عروة ابن الزبير عمر بن الزبير مات سنة اربع وتسعين ومحمد بن عمرو بن حزم مات سنة ثلاث وستين. واحد وثلاثين عام قبل ان يموت - [00:40:37](#)

فقال ابن عبد البر عبدالله بن آ اه هذا محمد بن عمرو بن حزم مثله لا يروي عن عروة ابن الزبير واذا سنة عشرة ومات سنة ثلاث وستين وعروة يعني مات سنة اربع وتسعين ولم يقل احد من العلماء ان محمد ابن - [00:40:55](#)

لابن حزم روى عن عروة ابن الزبير لا هذا الحديث ولا غيره فلا رواية له اصلا ولماذا قلنا هذا من قبيح الخطأ؟ قال انه يصير حج ضعيفا من اراد مثلا ان ينظر في هذا الحديث يرى الرواة عن عروة بن الزبير لا يجد فيهم محمد بن عبد الحزم فيقول هذا اسناد - [00:41:20](#)

منقطع ولا يقول شي كلام والصواب هو الذي ذكر ابن عبد البر في رواية ابن وضاح ما لك عن عبد الله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمر ابن حزم وهو هذا الرجل - [00:41:40](#)

وعبدالله بن محمد بن ابي بكر بن عمرو بن حزم المدني الانصاري قاضي المدينة في وقته واحد الاعلام المحدثين كان الامام مالك رحمه الله يقول كان كثير الحديث وكان رجل صدق - [00:41:55](#)

وكان الامام احمد يقول فيه حديثه شفاء ومات رحمه الله سنة خمس وثلاثين ومئة انه سمع عروة ابن الزبير يقول عروة ابن الزبير توفي سنة اربع وتسعين نعم انه سمع عروة ابن الزبير - [00:42:12](#)

يقول دخلت على مروان ابن الحكم مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية بن عبدشمس بن عبد مناف القرشي الاموي اه كان كاتب كاتب لابن عمه امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه - [00:42:29](#)

وكان آ معاوية رضي الله عنه يوليه المدينة ولما مات يزيد ابن معاوية آ خرج مروان وانضم اليه بنو مروان بنو امية وقتل الضحاك ابن قيس الفهري واخذ دمشق ودانت له مصر بعد ذلك وادعى الخلافة - [00:42:49](#)

ولي ولا العهد لولده من بعده عبدالملك وعبدالعزیز وكان مع اصحاب الجمل يوم الجمل فكان فيما انهزم معهم وكان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه يسأل عنه الشافعي الامام الشافعي يقول لما انصرف اصحاب الجمل - [00:43:17](#)

جعل علي ابن ابي طالب يسأل عن مروان ابن الحكم فقال له رجل اه ملكت تكثر السؤال عن مروان بن الحكم فقال علي رضي الله عنه يعطفني عليه رحم ماسة ثم هو بعد ذلك سيد من شباب قريش - [00:43:38](#)

لكنه دخل فيما دخل فيه بعد ذلك من قتل النفس وهرق الدماء لاجل الخلافة وزهد الناس في خالد بن يزيد الذي كان مفروض يلي بعد يزيد ابن معاوية هو ابنه خالد ابن يزيد لكن لما مات يزيد ابن معاوية قام مروان ابن الحكم فتزوج ام خالد - [00:43:59](#)

خالد بن يزيد وهذا وضع خالدنا عند الناس فلم لم تشرئب اليهم اعناقه يعني لم تشرأب الى اعناقهم فيذكرون انه مرة سبه تب مروان خالد ابن يزيد ابن معاوية فبلغ ذلك امه ام خالد اللي هي - [00:44:21](#)

زوجة مروان فاسرتها في نفسها فيقال ان زوجها يوما بينما هو نائم بجانبها وضعت على رأسه وسادة ونادت دماءها وقتلناه خنقا تحت وسادته ثم صحن ثم صحن فقيل فظن انه مات فجأة وقيل انه مات بالطاعون والله اعلم واي ذلك كان على كل حال كان سنة - [00:44:44](#)

اربع وستين نعم. دخلت على مروان ابن الحكم فتذاكرنا ما يكون منه الموضوع. قوله تذاكرنا ما يكون من الموضوع فيه لطيفة من كيف

نتركها ان شاء الله الى المجلس القادم - 00:45:16

سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك والحمد لله رب العالمين - 00:45:30